خارج الفقه

۲۲-۹-۱۴۰۱فقه اکبر ۲

۴۰

(مکتب و نظام قضایی اسلام)

دراسات الاستاذ:

مهدي الهادوي الطهراني

إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ

الأنعام : ٥٧ قُلْ إِنِّي عَلى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي وَ كَذَّبْتُمْ بِهِ ما عِنْدي ما تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَ هُوَ خَيْرُ الْفاصِلينَ

يوسف : ٤٠ ما تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلاَّ أَسْماءً سَمَّيْتُمُوها أَنْتُمْ وَ آباؤُكُمْ ما أَنْزَلَ اللَّهُ بِها مِنْ سُلْطانٍ إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ أَمَرَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ ذلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَ لكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ

يوسف : ٦٧ وَ قالَ يا بَنِيَّ لا تَدْخُلُوا مِنْ بابٍ واحِدٍ وَ ادْخُلُوا مِنْ أَبْوابٍ مُتَفَرِّقَةٍ وَ ما أُغْني عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَ عَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا...

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَ هُمْ راكِعُونَ

المائدة (٥): ٥٥.

وَ مَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغالِبُونَ

وَ مَنْ يَتَوَلَّ **اللَّهَ** وَ **رَسُولَهُ** وَ **الَّذِينَ آمَنُوا** فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغالِبُونَ

المائدة (٥): ٥٦

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

النساء (۴): ۵۹

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَ الرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ ذلِكَ خَيْرٌ وَ أَحْسَنُ تَأْوِيلاً

النساء (۴): ۵۹

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- قوله تعالى: «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ» لما فرغ من الندب إلى عبادة الله وحده لا شريک له و بث الإحسان بين طبقات المؤمنين و ذم من يعيب هذا الطريق المحمود أو صد عنه صدودا عاد إلى أصل المقصود بلسان آخر يتفرع عليه فروع أخر، بها يستحكم أساس المجتمع الإسلامى و هو التحضيض و الترغيب فى أخذهم بالائتلاف و الاتفاق، و رفع كل تنازع واقع بالرد إلى الله و رسوله.

الميزان فى تفسير القرآن، ج۴، ص: ۳۸۷

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- و لا ينبغي أن يرتاب في أن قوله: أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ، **جملة سيقت تمهيدا و توطئةً للأمر برد الأمر إلى الله و رسوله عند ظهور التنازع**، و إن كان مضمون الجملة أساس جميع الشرائع و الأحكام الإلهية.

الميزان في تفسير القرآن، ج۴، ص: ۳۸۷

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- فإن ذلک ظاهر تفريع قوله: فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَ الرَّسُولِ، ثم العود بعد العود إلى هذا المعنى بقوله: أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ إلخ، و قوله: وَ ما أَرْسَلْنا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ إلخ، و قوله: فَلا وَ رَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ إلخ.
-

الميزان فی تفسير القرآن، ج۴، ص: ۳۸۷

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- و لا ينبغى أن يرتاب فى أن الله سبحانه لا يريد بإطاعته إلا إطاعته فى ما يوحيه إلينا من طريق رسوله من المعارف و الشرائع،

الميزان فى تفسير القرآن، ج۴، ص: ۳۸۸

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِى الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- و أما رسوله ص فله حيثيتان:

- إحداهما: حيثيةُ التشريع بما يوحيه إليه ربه من غير كتاب، و هو ما يبينه للناس من تفاصيل ما يشتمل على إجماله الكتاب و ما يتعلق و يرتبط بها كما قال تعالى: وَ أَنْزَلْنا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ ما نُزِّلَ إِلَيْهِمْ:- النحل ۴۴،

الميزان فى تفسير القرآن، ج۴، ص: ۳۸۸

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- و **الثانية**: ما يراه من صواب الرأى و هو الذى يرتبط **بولايته الحكومة و القضاء** قال تعالى: لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِما أَراكَ اللَّهُ:- النساء ١٠٥، و هذا هو الرأى الذى كان يحكم به على **ظواهر قوانين القضاء** بين الناس، و هو الذى كان ص **يحكم به فى عزائم الأمور**،

الميزان فى تفسير القرآن، ج۴، ص: ۳۸۸

لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِما أَراكَ اللَّهُ

إِنَّا أَنْزَلْنا إِلَيْكَ الْكِتابَ بِالْحَقِّ
لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِما أَراكَ اللَّهُ وَ
لا تَكُنْ لِلْخائِنِينَ خَصِيماً

النساء : ١٠٥

لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بما أَراکَ اللَّهُ

- قوله تعالى: «إِنَّا أَنْزَلْنا إِلَيْکَ الْكِتابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بما أَراکَ اللَّهُ» ظاهر الحكم بَين الناس هو القضَاء بينهم فى مخاصماتهم و منازعاتهم مما يرجع إلى الأمور القضائية و رفع الاختلافات بالحكم،

الميزان فى تفسير القرآن، ج۵، ص: ۷۱

لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِما أَراكَ اللَّهُ

- و قد جعل الله تعالى الحكم بين الناس غاية لإنزال الكتاب فينطبق مضمون الآية على ما يتضمنه قوله تعالى «كانَ النَّاسُ أُمَّةً واحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَ مُنْذِرِينَ وَ أَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيما اخْتَلَفُوا فِيهِ»: (الآية) (البقرة: ٢١٣) و قد مر تفصيل القول فيه.

الميزان فی تفسير القرآن، ج٥، ص: ٧١

لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بما أَراكَ اللَّهُ

- فهذه الآیة (إِنَّا أَنْزَلْنا إِلَيْكَ الْكِتابَ) (إلخ) فی خصوص موردها نظیرة تلک الآیة (كانَ النَّاسُ أُمَّةً واحِدَةً)، فی عمومها، و تزید علیها فی أنها تدل على **جعل حق الحكم لرسول الله ص و الحجية لرأيه و نظره**

الميزان فی تفسير القرآن، ج٥، ص: ٧١

لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِما أَراكَ اللَّهُ

- فإن الحكم و هو القطع فى القضاء و فصل الخصومة لا ينفک عن إعمال نظر من القاضى الحاكم و إظهار عقيدة منه مضافا إلى ما عنده من العلم بالأحكام العامة و القوانين الكلية فى موارد الخصومة فإن العلم بكليات الأحكام و حقوق الناس أمر، و القطع و الحكم بانطباق مورد النزاع على بعضها دون بعض أمر آخر.

الميزان فى تفسير القرآن، ج۵، ص: ۷۱

لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِما أَراكَ اللَّهُ

- فالمراد بالإراءة فی قوله «لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِما أَراكَ اللَّهُ» إيجاد الرأی و تعريفَ الحكم لا تعليم الأحكام و الشرائع كما احتمله بعضهم.

الميزان فی تفسير القرآن، ج۵، ص: ۷۱

لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِما أَراكَ اللَّهُ

- و مضمون الآية على ما يعطيه السياق أن الله أنزل إليک الكتاب و علمک أحكامه و شرائعه و حكمه لتضيف إليها ما أوجد لک من الرأى و عرفک من الحكم فتحكم بين الناس، و ترفع بذلک اختلافاتهم.

الميزان فى تفسير القرآن، ج۵، ص: ۷۱

لتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاس بما أَراكَ اللَّهُ

- قوله تعالى: «وَ لا تَكُنْ لِلْخائنينَ خَصيماً» عطف على ما تقدمه من الجملة الخبرية لكونها فى معنى الإنشاء كأنه قيل: فاحكم بينهم و لا تكن للخائنين خصيما.
- و الخصيم هو الذى يدافع عن الدعوى و ما فى حكمها، و فيه نهيه ص عن أن يكون خصيما للخائنين على من يطالبهم بحقوقه فيدافع عن الخائنين و يبطل حقوق المحقين من أهل الدعوى.
- و ربما أمكن أن يستفاد من عطف قوله «وَ لا تَكُنْ لِلْخائنينَ»، على ما تقدمه
- الميزان فى تفسير القرآن، ج۵، ص: ۷۲
- و هو أمره ص أمرا مطلقا بالحكم أن المراد بالخيانة مطلق التعدى على حقوق الغير ممن لا ينبغى منه ذلك لا خصوص الخيانة للودائع و إن كان ربما عطف الخاص على العام لعناية ما بشأنه لكن المورد كالخالى عن العناية، و سيجىء لهذا الكلام تتمة.
- قوله تعالى: [سورة النساء (۴): الآيات ۱۰۵ الى ۱۰۶]

الميزان فى تفسير القرآن، ج۵، ص: ۷۱

لتَحْكُمَ بَيْنَ النّاس بما أَراکَ اللّهُ

- إِنّا أَنْزَلْنا إِلَيْکَ الْكتابَ بالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النّاسِ بِما أَراكَ اللّهُ وَ لا تَكُنْ لِلْخائنين خَصيماً (١٠٥) و استغفِرِ اللّهَ إِنَّ اللّهَ كانَ غفوراً رحيماً (١٠٦)
- – آيتان –.
- المعنى:
- خاطب اللّه بهذه الآية نبيه (ص)، فقال: «إِنّا أَنْزَلْنا إِلَيْکَ» يا محمد (ص) «الْكتاب» يعنى القرآن «بِالْحقِ لتحْكم بين النّاس بِما أَراک اللّه» يعنى بما أعلمَک اللّه فى كتابه «وَ لا تكن للخائنين خصيماً» نهاه أن يكون لمن خان مسلماً أو معاهداً فى نفسه أوَ مالهَ خصيماً يخاصم عنه، و يدفع من طالبه عنه بحقه الذى خانه فيه.
- ثم أمره بأن يستغفر اللّه فى مخاصمته عن الخائن مال غيره «إِنَّ اللّهَ كانَ غفوراً رحيماً»

التبيان فى تفسير القرآن، ج٣، ص: ٣١٥

لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِما أَراکَ اللَّهُ

-

- (١) معانی القرآن ١: ٢٨٦ و اللسان (رجا).
- (٢) دیوانه ١٤٣، و معانی القرآن ١: ٢٨٦، و الصحاح للجوهری (رجا) و یروی (عوامل).
- التبیان فی تفسیر القرآن، ج٣، ص: ٣١٦
- یصفح عن ذنوب عباده و یسترها علیهم، و یترک مؤاخذتهم بها. و عندنا أن الخطاب و إن توجه إلی النبی (ص) من حیث خاصم من رآه علی ظاهر الایمان و العدالة، و کان فی الباطن بخلافه فلم یکن ذلک معصیة، لأنه (ع) منزه عن القبائح فإنما ذکر ذلک علی وجه التأدیب له فی أن لا یبادر فیخاصم و یدفع عن خصم إلا بعد أن یبین الحق منه. و المراد بذلک أمته علیه السلام. علی أنا لا نعلم أن ما روی فی هذا الباب وقع من النبی (ص)، لأن طریقه الآحاد، و لیس توجه النهی إلیه بدال علی أنه وقع منه ذلک المنهی قال «لئن أشرکت لیحبطن عملک» «١» و لا یدل ذلک علی وقوع الشرک منه. و قال قوم منَ المفسرین: انه لم یخاصم عن الخصم و إنما هم به فعاتبه اللّه علی ذلک.
- (١) سورة الزمر: آیة ٦٥.

التبیان فی تفسیر القرآن، ج٣، ص: ٣١٥

لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِما أَراكَ اللَّهُ

- القصة و النزول:
- و الآية نزلت في بنى أبيرق كانوا ثلاثة أخوة بشر و بشير و مبشر و كان بشر يكنى أبا طعمة فنقبوا على عم قتادة بن النعمان و أخذوا له طعاماً و سيفاً، و درعاً فشكى ذلک إلى ابن أخيه قتادة و كان قتادة بدريا فجاء إلى رسول اللَّه (ص) فذكر له القصة،

التبيان فى تفسير القرآن، ج۳، ص: ۳۱۶

لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِما أَراكَ اللَّهُ

- و كان معهم فی الدار رجل يقال له لبيد بن سهل و كان فقيراً شجاعاً مؤمناً، فقال بنو أبيرق لقتادة هذا عمل لبيد بن سهل، فبلغ لبيداً ذلک، فأخذ سيفه و خرج إليهم. و قال يا بنی أبيرق أ ترمونی بالسرق و أنتم أولی به منی، و أنتم المنافقون تهجون رسول اللّه و تنسبون إلی قريش لتبينن ذلک أو لأضعن سيفی فيكم فداروه. و قالوا: ارجع رحمک اللّه فأنت بریء من ذلک.

التبيان فی تفسير القرآن، ج۳، ص: ۳۱۶

لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِما أَراكَ اللَّهُ

- و بلغهم ان قتادة مضى إلى رسول اللّه (ص) فمشوا إلى رجل من رهطهم يقال له أسير بن عروة، و كان منطيقاً لسناً فأخبروه، فمشى أسير إلى رسول اللّه (ص) فى جماعة، فقال: يا رسول اللّه (ص) إن قتادة بن النعمان رمى جماعة من أهل الحسب منا بالسرق و اتهمهم بما ليس فيهم

التبيان فى تفسير القرآن، ج۳، ص: ۳۱۶

لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِما أَراكَ اللَّهُ

- و جاء قتادة إلى النبى (ص) فأقبل عليه النبى (ص)، و قال عمدت إلى أهل بيت حسب و نسب رميتهم بالسرق و عاتبه فاغتم قتادة و رجع إلى عمه، فقال: ليتنى مت و لم أكن كلمت رسول اللَّه (ص) فقد قال لى ما كرهت، فقال عمه اللَّه المستعان،

التبيان فى تفسير القرآن، ج۳، ص: ۳۱۷

لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِما أَراکَ اللَّهُ

- فنزلت هذه الآيةِ «وَ مَـن يَكْسِـبْ خَطِيئَـةً أَوْ إِثْماً ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئاً» «۱» يعني لبيد بن سـهل حين رماه بنوا بيرق بالسرق «فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتاناً وَ إِثْماً مُبِيناً» إلى قولـه: «وَ كـانَ فَضْـلُ اللَّـهِ عَلَيْكَ عَظِيماً» «۲»

- (۱، ۲) سورة النساء: آية ۱۱۱.

التبيان فی تفسير القرآن، ج۳، ص: ۳۱۷

لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِما أَراكَ اللَّهُ

- فبلغ ذلک بنی أبیرق فخرجوا من المدینة، و لحقوا بمکة و ارتدوا فلم یزالوا بمکة مع قریش فلما فتح مکة هربوا إلی الشام فانزل اللّه فیهم «و من یشاقق الرّسول من بعد ما تَبَیَّنَ لَهُ الْهُدی» «۳» إلی آخر الآیات.
- (۳) سورة النساء: آیة ۱۱۴.

التبیان فی تفسیر القرآن، ج۳، ص: ۳۱۷

لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِما أَراكَ اللَّهُ

- و لما مضى إلى مكة نزل على سلامة بنت سعد ابن شهيد امرأة من الأنصار كانت ناحكاً فى بنى عبد الدار بمكة فهجاها حسان، فقال:
- و قد أنزلته بنت سعد و أصبحت ينازعها جلد استها و تنازعه
- ظننتم بأن يخفى الذى قد صنعتم و فينا نبى عنده الوحى واضعة «۴»
- (۴) ديوانه: ۲۷۱.

التبيان فى تفسير القرآن، ج۳، ص: ۳۱۷

لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِما أَراكَ اللَّهُ

- فحملت رحله على رأسها و ألقته بالأبطح و قالت. ما كنت تأتينى بخير أهديت إلى شعر حسان. و نزل فيه قوله: «وَ مَنْ يُشاقِقِ الرَّسُولَ» «۵» هذا قول مجاهد، و قتادة بن النعمان، وَ ابن زيد، و عكرمة، إلا أن قتادة، و ابن زيد، و عكرمة قالوا: إن بنى أبيرق طرحوا ذلك على يهودى يقال له زيد بن السمين، فجاء اليهودى إلى رسول اللَّه (ص) و بمثله قال ابن عباس.
- (۵) سورة النساء: آية ۱۱۴.

التبيان فى تفسير القرآن، ج۳، ص: ۳۱۷

لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِما أَراکَ اللَّهُ

- و قال ابن جريج: هذه الآيات كلها نزلت فِي أَبِي طعمة بن أبي أبيرق إلى قوله: (إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ. وَ يَغْفِرُ ما دُونَ ذلِكَ لِمَنْ يَشاءُ) «۶» و قال: رمى بالدرع فى دار أبى مليک ابن عبد اللّه الخزرجى فلما نزل القرآن لحق بقريش،
- (۶) سورة النساء: آية ۴۷، ۱۱۵.

التبيان فى تفسير القرآن، ج۳، ص: ۳۱۷

لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِما أَراكَ اللَّهُ

- و قال الضحاک: نزلت فی رجل من الأنصار استودع درعاً فجحد صاحبها فخونه رجال من أصحاب النبی (ص) فغضب له قوم فأتوا نبی اللَّه، فقالوا: أ خونوا صاحبا، و هو أمین مسلم؟ فعذره النبی (ص) و کذب عنه. و هو یری أنه بریء مکذوب علیه فأنزل اللَّه فیه الآیات.
- و اختار الطبری هذا الوجه و قال: لأن الخیانة إنما تکون فی الودیعة فأما السارق فلا یسمی خائناً فحمله علیه أولی و کل ذلک جائز.

التبیان فی تفسیر القرآن، ج۳، ص: ۳۱۸

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- و كان الله سبحانه أمره فى اتخاذ الرأى بالمشاورة فقال: «وَ شاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ: آل عمران ١٥٩، فأشركهم به فى المشاورة و وحده فى العزم.

الميزان فى تفسير القرآن، ج۴، ص: ۳۸۸

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- إذا عرفت هذا علمت أن **لإطاعة الرسول معنى** و **لإطاعة الله سبحانه معنى آخر** و إن **كان إطاعة الرسول إطاعة لله بالحقيقة** لأن الله هو المشرع لوجوب إطاعته كما قال: «وَ ما أَرْسَلْنا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ» **فعلى الناس أن يطيعوا الرسول فيما يبينه بالوحى، و فيما يراه من الرأى.**

الميزان فى تفسير القرآن، ج۴، ص: ۳۸۸

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- و هذا المعنى (و الله أعلم) هو الموجب لتكرار الأمر بالطاعة فى قوله: أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ، لا ما ذكره المفسرون: أن التكرار للتأكيد فإن القصد لو كان متعلقا بالتأكيد كان ترك التكرار كما لو قيل: و أطيعوا الله و الرسول أدل عليه و أقرب منه فإنه كان يفيد أن إطاعة الرسول عين إطاعة الله سبحانه و أن الإطاعتين واحدة، و ما كل تكرار يفيد التأكيد.

الميزان فى تفسير القرآن، ج۴، ص: ۳۸۸

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- و أما أولوا الأَمر فهم- كائنين من كانوا- لا نصيب لَهم من الوحى، و إنما شأنهم الرأى الذى يستصوبونه فلهم افتراض الطاعة نظير ما للرسول فى رأيهم و قولهم،

الميزان فى تفسير القرآن، ج۴، ص: ۳۸۸

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- و لذلک لما ذکر وجوب الرد و التسلیم عند المشاجرة لم یذکرهم بل خص الله و الرسول فقال:فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَ الرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ،
- و ذلک أن المخاطبین بهذا الرد هم المؤمنون المخاطبون بقوله فی صدر الآیة: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا

الميزان فی تفسیر القرآن، ج۴، ص: ۳۸۸

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- ، و التنازع تنازعهم بلا ريب، و لا يجوز أن يفرض تنازعهم مع أولى الأمر مع افتراض طاعتهم بل هذا التنازع هو ما يقع بين المؤمنين أنفسهم، و ليس فى أمر الرأى بل من حيث حكم الله فى القضيۀ المتنازع فيها بقرينۀ الآيات التاليۀ الذامۀ لمن يرجع إلى حكم الطاغوت دون حكم الله و رسوله،

الميزان فى تفسير القرآن، ج۴، ص: ۳۸۹

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- و هذا الحكم يجب الرجوع فيه إلى أحكام الدين المبينة المقررة فى الكتاب و السنة، و الكتاب و السنة حجتان قاطعتان فى الأمر لمن يسعه فهم الحكم منهما، و قول أولى الأمر فى أن الكتاب و السنة يحكمان بكذا أيضا حجة قاطعة فإن الآية تقرر افتراض الطاعة من غير أى قيد أو شرط، و الجميع راجع بالآخرة إلى الكتاب و السنة.

الميزان فى تفسير القرآن، ج۴، ص: ۳۸۹

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- و من هنا يظهر أن ليس لأولى الأمر هؤلاء- كائنين من كانوا- أن يضعوا حكما جديدا، و لا أن ينسخوا حكما ثابتا فى الكتاب و السنة،

الميزان فى تفسير القرآن، ج۴، ص: ۳۸۹

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- و إلا لم يكن لوجوب إرجاع موارد التنازع إلى الكتاب و السنة و الرد إلي الله و الرسول معنى على ما يدل عليه قوله:وَ ما كانَ لِمُؤْمِنٍ وَ لا مُؤْمِنَةٍ إِذا قَضَى اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَ مَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالًا مُبِيناً:- الأَحزاب ٣۶، فقضاء الله هو التشريع و قضاء رسوله إما ذلک و إما الأعم،

الميزان فى تفسير القرآن، ج۴، ص: ٣٨٩

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- و إنما الذى لهم أن يروا رأيهم فى موارد نفوذ الولاية، و أن يكشفوا عن حكم الله و رسوله فى القضايا و الموضوعات العامة.

الميزان فى تفسير القرآن، ج۴، ص: ۳۸۹

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- و بالجملة لما لم يكن لأولى الأمر هؤلاء خيرة فى الشرائع، و لا عندهم إلا ما لله و رسوله من الحكم أعنى الكتاب و السنة لم يذكرهم الله سبحانه ثانيا عند ذكر الرد بقوله: فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَ الرَّسُولِ، فلله تعالى إطاعة واحدة، و للرسول و أولى الأمر إطاعة واحدة، و لذلك قال: أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ.

الميزان فى تفسير القرآن، ج۴، ص: ۳۸۹

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- و لا ينبغي أن يرتاب في أن هذه الإطاعة المأمور بها في قوله: أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ، إطاعة مطلقة غير مشروطَة بشرط، و لاَ مقيدة بقيد و هو الدليل على أن الرسول لا يأمر بشيء، و لا ينهى عن شيء يخالف حكم الله في الواقعة و إلا كان فرض طاعته تناقضا منه تعالى و تقدس و لا يتم ذلك إلا بعصمة فيه ص.

الميزان في تفسير القرآن، ج۴، ص: ۳۸۹

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- و هذا الكلام بعينه جار فی أولی الأمر غير أن وجود قوة العصمة فی الرسول لما قامت عليه الحجج من جهة العقل و النقل فی حد نفسه من غير جهة هذه الآية دون أولی الأمر ظاهرا أمكن أن يتوهم متوهم أن أولی الأمر هؤلاء لا يجب فيهم العصمة و لا يتوقف عليها الآية فی استقامة معناها.

الميزان فی تفسير القرآن، ج۴، ص: ۳۹۰